



اسم المقال: دور السلطة التنفيذية في التجارب الاتحادية: دراسة في نماذج مختارة

اسم الكاتب: أ.م.د عبد العزيز عليوي عبد

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/418>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/09 20:05 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>



Role of the executive in federal experiences: a study of selected models

Dr.Abdulaziz Elewi Abed

University of Anbr – Colleg of low and political science

abdulazizelwi@yahoo.com

DOI: <https://doi.org/10.30907/jj.v0i62.592>

Receipt date:06/23/2020 accepted date:7/15/2020 Publication date:12/31/2021



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Abstract

The executive authority differs from one country to another, as it differs from a federal state to another according to the nature of the applied political systems, so this research focused on federal states according to their political systems, then going into the details of the executive authority and its role In the federal states by referring to the four federal experiments, which are India and Iraq, as two parliamentary federal states, as well as the United States and Nigeria, as two states that follow the presidential system, as these experiences indicated a significant difference in the role of the executive authority that is It extends the head of state great powers in the presidential states that follow the federal form of the state, unlike the federal parliamentary states

Key words: provinces ،Federal ،Executive Authority

دورالسلطة التنفيذية في التجارب الإتحادية: دراسة في نماذج مختارة

أ.م.د عبد العزيز عليوي عبد

جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية

abdulazizelwi@yahoo.com

تاريخ الاستلام: ٢٣/٦/٢٠٢٠ تاريخ قبول النشر: ١٥/٧/٢٠٢٠ تاريخ النشر: ٣١/١٢/٢٠٢١

الملخص:

تختلف السلطة التنفيذية من دولة إلى أخرى سواء كانت بسيطة أم مركبة (إتحادية)، كما أنها تختلف من دولة إتحادية إلى أخرى وذلك حسب طبيعة النظم السياسية المطبقة، لذا فإن هذا البحث ركز على دراسة تجارب الدول الأتحادية وفقا لنظمها السياسية، قبل الخوض في تفاصيل السلطة التنفيذية ودورها في الدول الأتحادية عن طريق الإشارة إلى اربع تجارب فدرالية هي الهند والعراق بوصفها دولتين أتحاديتين برلمائيتين، وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية ونيجيريا كونهما دولتين تتبعان النظام الرئاسي، إذ اشارت هذه التجارب إلى وجود اختلاف كبير في دور السلطة التنفيذية التي تكون واسعة تمنح رئيس الدولة صلاحيات كبيرة في الدول الرئاسية التي تتبع الشكل الأتحادي للدولة بخلاف الدول الأتحادية البرلمانية التي تتوزع فيها الصلاحيات بين رئيس الدولة أو الملك من جهة، ومجلس الوزراء ورئيسه من جهة أخرى، وتبعاً لذلك فإن السلطة التنفيذية تكون اقوى واكثر تأثيراً في النظم الرئاسية كون رئيس الدولة هو المسؤول التنفيذي الاول على مستوى المركز والولايات أو الاقاليم.

الكلمات المفتاحية: السلطة التنفيذية، الفدرالية، الاقاليم

المقدمة

لا شك أن الدول تختلف في أشكالها، وكذلك من حيث طبيعة النظم السياسية السائدة فيها، وتبعاً لذلك فإن السلطة التنفيذية تتنوع هي الأخرى وفقاً لشكل الدولة وطبيعة النظام السياسي متأثرة بأمور عدة كالفلسفة وأيديولوجيا وكل القضايا الأخرى التي من شأنها تحديد مسار النظام السياسي، وحتى في ظل تجارب الدول الاتحادية التي تمثل الموضوع الأساس للبحث فإن السلطة التنفيذية تختلف من نظام سياسي إلى آخر، ومن دولة إلى أخرى، إذ حالف النجاح عمل السلطة في كثير من الدول الاتحادية، بينما فشلت في أخرى بعملية حفظ الحدود المفترضة بين "السلطة التنفيذية" من جهة والسلطتين الأخرين "التشريعية والقضائية" من جهة أخرى فتحوّلت سلطة رئيس الدولة في بعض التجارب الاتحادية كالإفريقية مثلاً إلى مغنم تم عن طريقه التعامل مع سلطات الدولة كجزء واحد يديره الرئيس، وليس أجزاء تنقسم فيها صلاحيات الدولة بين السلطات الثلاث، وتمنح السلطة التنفيذية جزء من صلاحياتها للولايات والأقاليم، إلا أن ذلك لا يعني عدم وجود دول اتحادية عملت وما زالت تعمل من أجل بناء دولة معاصرة قائمة على أساس الاقتراب من مبادئ الديمقراطية عن طريق فرض هيبة الدستور، وتعزيز عمل المؤسسات، في محاولة لمنح جمع أجزاء الدولة فرصة بالمساهمة في صنع القرار، والتمتع بالمساواة التي تضمنها قوانين الدول الفدرالية بشكل يتيح أجواء ثقافية وديمقراطية متوازنة، مع التأكيد على الدور المهم للنظم السياسية القائمة في الحفاظ على تجاربها الاتحادية من الزلل، كون النظام السياسي هو الذي يضع القواعد الدستورية، وهو الذي يقوم بتطبيق هذه القوانين، وهو ما سيتم دراسته في نماذج مختارة للتجارب الاتحادية شملت دول ذات ديمقراطيات راسخة وأخرى ناشئة.

وتأتي أهمية البحث من كون الشكل الاتحادي للدول يعد واحداً من أهم الحلول لاحتواء التنوع، وتلافي الخلافات بين الأثنيات التي تسكن ولايات وأقاليم تقوى وتضعف علاقتها بالدولة بحسب ما تحصل عليه من حقوق يمكن أن تمنحها لها سلطة القرار التنفيذي التي غالباً ما تساهم بشكل مباشر في تحديد قدر الصلاحيات الممنوحة للمركز وبقية مكونات الإتحاد، وهو ما سيتم توضيحه في النماذج المختارة للتجارب الاتحادية التي تناولها البحث.

أما إشكالية الدراسة تمكن في طرح التساؤلات الآتية: لماذا نجحت التجربة الإتحادية في بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية والهند، وعانت في الوقت ذاته من مشاكل وأزمات وصلت إلى حد التلويح بالإنفصال كما حدث في دول افريقية ومنها نيجيريا؟ ولماذا تختلف السلطة التنفيذية في التجارب الإتحادية للدول البرلمانية عن التجارب الإتحادية في الدول الرئاسية؟ وهل يمكن لثنائية السلطة التنفيذية تحقيق الاستقرار في الدول الإتحادية البرلمانية؟ وكيف يمكن ضمان عدم تفرد رئيس الدولة في النظم الإتحادية الرئاسية؟

وانطلقت الدراسة من فرضية مفادها أن السلطة التنفيذية الممثلة برئيس الدولة في التجارب الإتحادية الرئاسية أقوى من السلطة التنفيذية في النظم البرلمانية التي تكون موزعة بين رئيس الدولة أو الملك من جهة، ومجلس الوزراء من جهة أخرى.

واعتمد البحث على المنهج المقارن لدراسة التجارب الإتحادية الأربع التي تناولتها الدراسة وهي الهند والعراق والولايات المتحدة الأمريكية ونيجيريا من اجل بيان اوجه الشبه والاختلاف للسلطة التنفيذية في هذه التجارب، مع الإستعانة بالمنهج الوصفي من اجل وصف سياق الشكل الإتحادي للدول المذكورة.

أولاً: الدولة الإتحادية في النظم السياسية البرلمانية

أن الدولة تعد شكلاً للسلطة لأنها تجعل الطاعة امراً مقبولاً من قبل عامة الناس، إذ أن السبب الأساس الذي وجدت من أجله الدولة هو تقديم تمثيل حقيقي لأسس السلطة التي تجعل القدرة على التمييز بين الحكام والمحكومين امراً ممكناً على أساس ليس بالضرورة أن يكون مستنداً إلى القوة، وعلى الرغم من أن هذه الفكرة تتعارض مع ما يطرحه المتمسكين بالواقعية الذين يتبنون الرأي القائل بوجود أقيواء مقابل ضعفاء؛ غير أن (جورج بوردو) يعتقد أن "الدولة يمكن أن ترفع من شأن الحياة السياسية حين يكون لها دور في التقريب بين الاشخاص الذين يحدث بينهم تباعد بسبب ميولهم وقدراتهم المختلفة"، وفي هذه الحالة فإن الدولة تكون مصدر دعم للسلطة^(١). ولما كانت "الدولة الإتحادية" هي واحدة من اشكال الدول؛ فأنها في هذه الحالة تجمع بين الترابط والتمايز في إدارة شؤون السلطة؛ وفقاً لمنطلقات لامركزية شريطة ان تكون هناك مراجعة دستورية مستمرة مع الاخذ بنظر الاعتبار ضرورة التكيف مع المستجدات^(٢)، وتبعاً لذلك فإن أشكال الدول

الإتحادية اختلفت بحسب طبيعة النظام السياسي، فالفدرالية كأحد أنواع الدول الاتحادية في النظم السياسية البرلمانية غيرها في النظم السياسية الرئاسية، كما أنها تختلف من نظام برلماني إلى آخر، ومن نظام رئاسي آخر.

واخذت كثير من الدول الاتحادية بالنظام البرلماني وضمنت ذلك في دساتيرها، وحاولت جعله أداة للتخفيف من حدة الصراعات بين مكوناتها عن طريق إتاحة الفرصة امام هذه المكونات للوصول الى برلمانات وحكومات هذه الدول، والتي غالبا ما تتسم بالتنوع، وسيتناول هذا المبحث تجربتي الهند والعراق*.

١- التجربة الهندية

لا شك أن النظام السياسي في الهند الذي شهد تحولا ديمقراطيا فعليا قد جاء بتجربة أشارت الى وجود تنامي في الوعي السياسي؛ ومحاولات للوقوف بوجه الأوتوقراطية؛ نتيجة لإستفادة الهند من تجارب الدول الأخرى والتي تمكنت عن طريقها من بناء نظام ديمقراطي يتسم بشئ من الثبات النسبي^(٣)، وجاء الدستور الهندي ليكون الضامن الأساس لحقوق الأقليات في "الدولة اللادينية"، بعد أن خصص البندين ٢٥ و ٢٩ للحفاظ على حقوق هذه الاقليات في ممارسة ما ترغب به وفقا للدستور؛ بما في ذلك "الحقوق السياسية" التي مهدت لنشوء الفدرالية في الهند^(٤)، "حيث تعد الهند الآن جمهورية اتحادية قائمة تتبنى النظام السياسي الفدرالي"، ولها بعض السمات التي تميزها عن بقية الفيدراليات؛ وبحسب "ج ن غوشي" الذي يعد واحد من أهم المفكرين الذين ناقشوا مواد دستور الهندي فأن "الهند تعد دولة فدرالية في حال كانت الاوضاع اعتيادية. الا أنها تنتقل إلى نمط السلطة الموحدة في الأزمات والظروف غير الطبيعية والطوارئ"؛ أي أن الهند من حيث القاعدة هي دولة مكونة من ولايات عدة؛ مع وجود تجارب تشير الى انها تميل نحو المركزية في الحالات الاستثنائية، الا أن الكلمة الفصل في هذا الجدل الذي كان لكل طرف فيه مبرراته؛ كانت للمحكمة الاتحادية في الهند؛ التي "وصفت الدستور في أكثر من مناسبة بأنه هيكل فدرالي"، كما تضم الهند مجموعة اثنيات متنوعة تم احتوائها عن طريق الولايات التي تم منح الصفة الرسمية لكثير منها على أساس اللغات السائدة في تلك الولايات ما تسبب في زيادة عددها^(٥)، الا أن وجود ٢٢ ولاية في الهند قائمة على أسس إثنية أمر لم يكن خاليا من الصعوبات؛ لا سيما وأن الهند قد مرت بظروف صعبة جعلت عدد الولايات في زيادة ونقصان بين مدة وأخرى، فبعد استقلالها تحولت الهند إلى دولة

إتحادية تضم ٢٧ ولاية، وفي عام ١٩٥٥ تراجع عدد ولاياتها إلى ١٤ بعد أن ضمت بعض الولايات مع بعضها الآخر خشية حدوث عمليات انفصال، لينتهي الأمر إلى ٢٢ ولاية الآن تعكس التنوع في السائد في الهند^(٦).

ويمكن القول أن النظام السياسي في الهند ليس مثالياً أو خالياً من الأخطاء والهبوات، إلا أن تجربته أثبتت نجاحاً نسبياً في بناء تجربة ديمقراطية تعدد هي الأكبر خارج العالم الغربي^(٧)، واستمدت هذه التجربة نجاحها مما جاء في ديباجة الدستور الهندي الذي عد الهند "دولة موحدة؛ في جمهورية ديمقراطية؛ علمانية؛ اشتراكية؛ ذات سيادة واستقلال"، قبل أن يأتي الباب الأول من الدستور ليحمل عنوان "الاتحاد وأقاليمه" ما يعني أن الهند "دولة اتحادية تتكون من اتحاد ولايات"^(٨).

ونظم دستور الهند في الباب الأول آلية وجود الولايات معتبراً أن الأراضي التابعة للولايات هي "المحددة سابقاً؛ أو أية أراضي أخرى يمكن اكتسابها؛ لتضاف إلى هذه الولايات"، كما أن الدستور تضمن مرونة نسبية فيما يتعلق بمسألة الدمج بين الولايات، أو تغيير اسمائها، أو تشكيل ولايات جديدة، عن طريق منح البرلمان حق إنشاء كيانات من حقها تأسيس ولايات جديدة، أو تنظيم عملية الدمج بين أكثر من ولاية، أو الموافقة على منح جزء من ولاية إلى ولاية أخرى، وزيادة أو تقليل المساحات المخصصة للولايات، وتغيير الحدود والأسماء، وذلك لا يمكن أن يتم ما لم يقدم الرئيس توصية به شريطة عدم وجود صراع بين أكثر من ولاية، وفي حال وجدت الخلافات بين الولايات بالفعل فإن رئيس الدولة يكون ملزماً وفقاً للدستور بمفاتيحة السلطة التشريعية في الولايات المعنية بالنزاع ليكون لديه ما يمكنه من إصدار قراره^(٩). وعلى الرغم من وجود قدر مهم من الاختصاصات التي تم منحها للولايات الهندية، إلا أن المركز احتفظ باختصاصات جعلها حكراً له؛ مثل إصدار العقوبات بحق المتجاوزين على معتقدات ساكني الولايات؛ وعدم السماح للولايات بتشريع أي نص يتعارض مع دستور الدولة، وصنع القرار المتعلق بالشؤون الخارجية للدولة، الأمر الذي يشير إلى وجود قدر من المرونة في النظام الهندي الذي لديه القدرة على تكيف نفسه وفقاً لمتطلبات كل مرحلة وخطورتها^(١٠).

أن الهند كتجربة سياسية نجحت في تحقيق قدر مهم من الديمقراطية تحسب على "العالم الحديث"؛ في ظل وجود دولة اتحادية تعمل ضمن إطار نظام متبني للأسس البرلمانية التي تعد فعالة بالمقارنة مع تجارب دول أخرى، وكذلك نظام قضائي يتمتع بقدر مهم من الاستقلالية عن بقية

السلطات، وحریات عامة، وانتخابات تتم بشكل منتظم تعرض فيها الحزب الحاكم "حزب المؤتمر الوطني الهندي" للهزيمة اكثر من مرة، كما أن السلطة المدنية تمكنت من اخضاع المؤسسة العسكرية لسلطتها، ولم يعد بإمكان رئيس الدولة المتمتع بكل الصلاحيات التي تمكنه من إدارة شؤون الهند بالسلطات المطلقة التي ذهب جزء منها إلى الأقاليم^(١١)؛ ما يشير بوضوح إلى أن آليات التجربة الديمقراطية في الهند كانت قادرة على الحفاظ على واحدة أحد اكبر الدول التي تبنت التجربة الاتحادية على مستوى العالم^(١٢).

٢- التجربة العراقية

حددت المادة الأولى من الدستور العراقي الدائم الذي تم التصويت عليه عام ٢٠٠٥؛ شكل الدولة الجديدة؛ وطبيعة النظام السياسي؛ إذ نصت "جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة؛ ذات سيادة كاملة؛ نظام الحكم فيها جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي"^(١٣)، ويعد هذا الانتقال نحو الدولة الاتحادية اعترافاً بوجود مصالح محلية لسكان اقليم كردستان؛ أو الأقاليم التي يمكن أن تنشأ في المستقبل؛ تختلف عن المصالح التي يتمتع بها المركز، على اعتبار أن الممثلين السياسيين للأقاليم التي نشأت أو التي ستتشكل في العراق لديهم قدرة أكبر على حل مشاكل مناطقهم، ويعود ذلك لكونهم في موقع أقرب إلى الجماهير التي منحتم ثقتهم^(١٤). ووفقاً لمواد الدستور العراقي فإن الصلاحيات التي منحت للأقاليم تفوق بكثير ما كان يمنح للمحافظات من اختصاصات محدودة، الأمر الذي جعل ما يتعلق بالأقاليم من حقوق وواجبات أحد اهم المسائل الخلافية^(١٥)، في ظل وجود شكوك بشأن امكانية تحقيق التجربة الفدرالية في العراق النجاح المأمول؛ إذ أن الشكل الاتحادي للدولة قد يحقق طفرة على مختلف المستويات؛ إذا بنيت الدولة على أساس المؤسسة الفاعلة؛ وقد لا يكون كذلك ويؤدي إلى نتائج عكسية في حال كانت الفدرالية راعية للنزاعات الأثنية والمناطقية^(١٦).

وقد عانت التجربة الاتحادية في العراق من معوقات كثيرة بسبب التاريخ الطويل الذي كان قائماً على اتباع النظام المركزي حتى عام ٢٠٠٣، وعدم الميل نحو تبني ثقافة توزيع السلطة بين المركز والاقليم؛ لذا فقد ركز دعاة الفدرالية في العراق على ضرورة انهاء الهيمنة على السلطة، وفسح المجال امام المشاركة السياسية لمختلف مكونات الشعب العراقي، ودعم مفهوم المواطنة، وقد أشر كل ذلك على وجود قبول أو على الاقل عدم رفض لفكرة الفدرالية، الا أن الاختلافات كانت تدور حول نوع الفدرالية ومضمونها^(١٧)، لا سيما بعد أن أوجد الدستور نمطين من اللامركزية احدهما

"سياسية فدرالية منحت كردستان حق تشكيل الإقليم"، والآخرى "لامركزية إدارية منحت بموجبها المحافظات التي لم تنتظم في إقليم كردستان؛ أو أي إقليم آخر يتم تشكيله لاحقا اختصاصات إدارية"^(١٨). وقد مثلت "اللامركزية الادارية" حلا مناسباً لمعالجة رغبات بعض المحافظات بالتحول إلى إقاليم كونها تمثل حلاً وسط بين اللامركزية السياسية والمركزية، فاللجوء إلى اللامركزية الادارية في حال تحقق بالفعل فإنه يحافظ على وحدة البلاد، ويقلل من خطر التقسيم^(١٩).

ومن المآخذ الأخرى المهمة على مشروع الدستور العراقي هو ما ورد في المادة ١١٥ من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ التي غلبت القوانين المحلية على القوانين الاتحادية، حين منحت القانون المحلي الاولوية على قانون المركز؛ اذا لم يتعلق هذا القانون بصلاحيات حصرية للسلطات الاتحادية؛ ونتيجة لذلك اصبح الخلط واضحاً بين "اللامركزية السياسية واللامركزية الادارية"؛ بعد أن اصدرت المحافظات قرارات قد تخالف تشريعات وقوانين اتحادية، وعلى الرغم من ذلك لا يمكن انكار أن اللامركزية التي وردت في الدستور العراقي سواء كانت سياسية ام ادارية حاولت أن تحاكي الواقع السائد في البلاد على مختلف المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، للوصول بالنتيجة إلى توزيع سليم للاختصاصات في الدولة الاتحادية، إذ يعد توزيع الاختصاصات جوهر النظام الدستوري في الدولة الاتحادية^(٢٠).

ثانياً: الدولة الإتحادية في النظم السياسية الرئاسية

أن خضوع الأقاليم التي تتكون منها الدولة إلى لسلطة مركزية موحدة يعني وضع مصير البلاد بيد جماعة قليلة لاتمثل سوى نسبة بسيطة من مجموع السكان، الأمر الذي يترتب عليه إلحاق الضرر بمبادئ الديمقراطية لأن المركز يبقى متحكماً بسياسة الأقاليم، حتى وأن كانت السلطات في هذه الأقاليم قد جاءت عن طريق صناديق الإقتراع، ونتيجة لذلك فقد لجأت كثير من الدول إلى الشكل الاتحادي الذي قد يكون ضامناً لجعل الدولة الحاضنة التي تنضوي ضمنها مختلف الأثنيات التي تمثل سكان الأقاليم^(٢١). إذ حافظت هذه الدول على احادية السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الدولة مع منح صلاحيات للولايات أو الاقاليم تتفاوت من دولة إلى أخرى، ومن الدول الرئاسية ذات النظام الاتحادي، الولايات المتحدة الامريكية ونيجيريا*.

نشأت الدولة في "الولايات المتحدة الأمريكية"؛ على أساس بناء "دولة الأمة" التي تتطلب ولاءً من الشعب إلى الأمة بطريقة هرمية تبدأ مما هو محلي على مستوى الولايات؛ وصولاً إلى ما هو إتحادي^(٢٢)، ويتفق "اندرية هوريو" مع هذا الرأي؛ إذ يقول أن "المدلول العميق القانون الدستوري؛ أو مهمته كما يقال؛ هو عملية التنظيم للتعایش السلمي بين الحرية والسلطة في سياق الدولة - الأمة"، وطبقاً لمفهوم اليوم فإن ذلك يعني الدولة هي الكيان الذي يكون بمقدوره جميع أفرادها على إقليمها؛ بغض النظر عن انتماءاتهم المحلية^(٢٣)، ونتيجة لذلك وصلت الولايات المتحدة الأمريكية إلى "الشكل الإتحادي لنظام الحكم" بعد جدل طويل بين نخبها التي رغبت بالنهاية في أن يكون لأمريكا دول عالمي مؤثر انطلاقاً من كونها "دولة إتحادية" متماسكة^(٢٤).

وتعد "الولايات المتحدة" هي الدولة الأولى التي تبنت نهج الفدرالية منذ عام ١٧٨٩؛ بعد أن اخفق "الاتحاد الكونفدرالي" الذي انشئ بموجب اتفاقية وقعت عام ١٧٨١، وبدأت الفدرالية في أمريكا بـ ١٣ ولاية، قبل أن يرتفع عدد الولايات إلى ٥٠، وتمكن هذا الاتحاد من تجاوز حرب أهلية خلال القرن الأول من انبثاقه؛ لتصبح الفدرالية الأمريكية متميزة عن غيرها؛ بكونها متجانسة إلى حد كبير؛ لقدرتها على احتواء الاقليات في مختلف الولايات^(٢٥)، فالتجانس في التجربة الأمريكية مثل أمراً مهماً إلى حد كبير؛ لأن ما ينطبق في ولاية؛ ليس بالضرورة أن يكون موجوداً في الولايات الأخرى، فالديمقراطية في ولاية مثل "نيو انغلند" مثلاً تبدو أفضل من غيرها، لأن الحرية والتعليم فيها ليسا أمرين جديدين؛ بل هما وليدان للدين والاخلاق، إذ اعتاد سكانها على احترام الموروث الفكري وتنضيج ذلك سياسياً، وبخلاف ذلك فإن الثقافة السياسية تقل في الولايات الأخرى كلما اتجهنا نحو الجنوب، حيث أن مستوى التعليم أقل، ولم يكن هناك توافق بين "الحرية والدين والاخلاق" لأن الروابط الاجتماعية أحدث عهداً، وعند التوغل في جنوب غرب أمريكا فإن "الجسم الاجتماعي" فيها يعد وليداً لوقت قريب، وليس بالسهولة معرفة الجهات التي تمسك بالسلطة؛ في ظل وجود عدد كبير من التجار والأشخاص المعروفين الذين دخلوا السياسة على سبيل المغامرة^(٢٦).

أن وجود قضايا مثل التنوع، واختلاف مستوى وعي السكان من ولاية إلى أخرى؛ لم يكن حائلاً دون وجود "دولة إتحادية" متماسكة، نالت قوتها من ثلاث قضايا أساسية: أولها الصيغة الفدرالية الرصينة، والمؤسسات المحلية التي ساهمت في اشباع نسبة مهمة من سكان الولايات فيما يتعلق

بمبيلهم للحرية، والقضاء الذي تولى مهمة تصويب عمل الديمقراطية في أمريكا كلما مالت نحو الخطأ^(٢٧).

نتيجة لذلك؛ يمكن القول أن "الاتحاد الفدرالي الأمريكي" يتمتع بقدر مقبول ديمقراطيا من اللامركزية، إذ أن الولايات الأمريكية تتمتع بقدر متساو من الصلاحيات وفقا للدستور؛ الذي يحدد أيضا الصلاحيات الحصرية للسلطات الاتحادية ومن أهمها "منع الولايات من سن تشريعات خاصة بها على اعتبار أن ذلك سلطة اتحادية حصرية، وكذلك ينظم الدستور الصلاحيات المشتركة بين المركز والولايات"، كل ذلك منح التجربة الاتحادية الأمريكية التي يزيد عمرها على القرنين نوعا من التكامل الذي جعل "الفدرالية الأمريكية" تبدو أكثر تماسكا من غيرها، على الرغم من أن ذلك لم يخلو من محاولات كانت تظهر بين الحين والآخر لمنح الولايات قدرا أكبر من اللامركزية، إلا أن التقدم في هذا المجال كان ضئيلا^(٢٨).

وباستثناء الصلاحيات الحصرية، فأن لمواطني كل ولاية أمريكية "الحق في التمتع بجميع الامتيازات والحصانات التي يتمتع بها الأفراد الأمريكيين في الولايات الأخرى"، كما أن كل ولاية مطالبة وفقا للدستور باحترام خصوصية الولايات الأخرى، و"يجوز للكونغرس ادخال ولايات جديدة إلى الاتحاد الأمريكي، إلا أنه لا يمتلك حق انشاء ولايات جديدة داخل حدود أية ولاية أخرى، كما لا يجوز الدمج بين ولايتين أو أكثر لتشكيل ولاية واحدة، دون الحصول على موافقة السلطة التشريعية"^(٢٩).

أما على صعيد المؤسسات فأن لكل ولاية أشكال للسلطات تشبه من حيث الشكل تلك الموجودة في السلطات الاتحادية على المستوى "التشريعي والتنفيذي والقضائي"، ففيما يتعلق بالسلطة التشريعية فأن كل ولاية فيها "مجلس للشيوخ و آخر للنواب"، كما تقسيم كل ولاية إلى دوائر انتخابية صغيرة لانتخاب الممثلين التشريعيين، وعلى المستوى التنفيذي فأن جميع الولايات يوجد فيها "حاكم يتم انتخابه من قبل الشعب بشكل مباشر؛ في ظل وجود دستور خاص بكل ولاية"، وفيما يتعلق بالسلطة القضائية فأن للولايات محاكمها الخاصة بها^(٣٠).

٢- التجربة النيجيرية

عانت نيجيريا من صراعات أثنية عنيفة؛ في ظل وجود جماعات تنتمي إلى أعراق مختلفة؛ حولتها إلى ثلاث مناطق معزولة الواحدة عن الأخرى، حتى جاء عام ١٩٥٣ الذي مثل تحولا سياسيا مهما في

البلاد، بعد أن شهد عقد "مؤتمر لندن" الذي حضره الزعماء الثلاثة للشعب النيجيري الذين مثل كل منهم اقاليم "الشمال والشرق والغرب"، وهم كلا من "نامدي أزيكوي"، و"بافيبي أولوا"، و"احمد بلو"، وتم الاتفاق على منح السكان في الاقاليم الثلاثة وممثلهم قدر أكبر من الصلاحيات، كما جرى التوصل إلى تفاهات على عد عام ١٩٥٦ البداية لـ"لاتحاد الفدرالي في نيجيريا"، على أن يكون لكل اقليم حق تشكيل مجلس وزراء خاص به، فضلا عن ممثلين في السلطات "التشريعية والتنفيذية الاتحادية"، وفي ذات العام عقد مؤتمر آخر في "لاغوس" تم عن طريقه سن دستور جديد اصبح الإسم الجديد لنيجيريا وفقا للدستور هو "اتحاد نيجيريا الفدرالي"، وتم الاتفاق على أن تكون "لاغوس" مستقلة؛ تابعة لأي من الاقاليم الثلاثة، وأن كانت من الناحية الجغرافية تقع ضمن اقليم الغرب^(٣١)، وعلى الرغم من استقلال نيجيريا عن "الاحتلال البريطاني" عام ١٩٦٠، إلا أن الخلاف بين الاقاليم لم تتوقف، وبدلا من أن يؤدي الاستقلال إلى تحقيق الإندماج الوطني، فإنه كان بخلاف ذلك دافعا باتجاه مزيد التوترات التي كانت تغذيها الاحزاب والقيادات التقليدية بهدف الحفاظ على مكاسبها^(٣٢)، عن طريق تعزيز الانتماءات الفئوية على حساب الولاء للدولة، الامر الي أدى إلى بروز جماعات لديها نتماء ضعيف للإتحاد، وأبرز هذه الجماعات هي "الهوسا - الفولاني" التي كانت تسيطر على الشمال النيجيري، و"اليوريا" في الغرب، و"الإيبو" في الجزء الشرقي من البلاد^(٣٣)، بعد ذلك عانت نيجيريا من عقود من عدم الاستقرار السياسي بسبب تعدد الانقلابات، وسيطرة المؤسسة العسكرية على الحياة السياسية حتى صدور دستور نيجيريا الحالي عام ١٩٩٩ الذي أوجب التعددية، وابقى على الشكل الاتحادي للدولة عن طريق اقاليم فدرالية^(٣٤). إلا أن إقرار الدستور لم يكن حائلا دون إستمرار الإداء غير المنتج للحكومات التي تعاقبت على السلطة في نيجيريا، نتيجة لعدم وجود تلاحق ورغبة كاملة في الإندماج داخل فئات المجتمع النيجيري؛ التي بقيت متصارعة فيما بينها؛ من أجل الإستحواذ على السلطة والغاء الآخر؛ الأمر الذي تسبب بتوترات سياسية متكررة كانت معرقلا لتداول السلطة بشكل سلمي^(٣٥)، ومن هنا برزت أهمية النظام الفدرالي كإطار لاحتواء الإنقسامات المجتمعية، إذ منحت الآلية الفدرالية المكونات حق للمشاركة السياسية، ومنع جماعة واحدة واحد من الاستحواذ على موارد الدولة وسلطتها، بهدف تصحيح مسار النظام السياسي^(٣٦)، وعلى الرغم من أن الدولة في نيجيريا تعد فدرالية من الناحية النظرية، قائمة على أساس التوزيع العادل للصلاحيات، إلا أنها لم تكن كذلك على ارض الواقع، إذ لم تتبنى الدولة الاتحادية في نيجيريا اعلى درجات "اللامركزية السياسية والإدارية"، فالتجارب اثبتت أنها تمارس اللامركزية بدرجة اقل

من دول اخرى في افريقيا مثل "اوغندا وجنوب افريقيا"، بعد أن استحوذت المؤسسة العسكرية على قدر واسع من عملية صنع القرار في في نيجيريا، حتى أن قياداتها لجأت في أكثر من مرة إلى الانقلاب حين وجدت أن مصالحها تتعرض للخطر نتيجة للصدام مع القيادات السياسية^(٣٧).

ثالثاً: دور السلطة التنفيذية في النظم السياسية للدول الإتحادية

تختلف السلطة التنفيذية باختلاف طبيعة النظم السياسية، فالسلطة التنفيذية في النظم البرلمانية ليست كالسلطة التنفيذية في النظم الجمهورية، كما أن النظم السياسية سواء كانت تتبع النظام البرلماني أم الجمهوري؛ تبقى رهينة للحدود التي تضعها الدساتير للسلطة التنفيذية، وأثبتت تجارب كثير من الدول أن هذه السلطة قد تكون واحدة، وقد تكون ثنائية برئيس للدولة، ورئيس للحكومة، ونتيجة لذلك فإن السلطة التنفيذية في الدول الإتحادية ليست على نمط واحد بسبب اختلاف النظم السياسية للدول التي اتبعت الفدرالية.

١-السلطة التنفيذية في النظم الإتحادية البرلمانية

تقوم السلطة التنفيذية في النظام البرلماني على أساس وجود منصبين؛ أحدهما "رئيس الدولة أو الملك"، والآخر "رئيس مجلس الوزراء"، ومن أبرز سمات تلك السلطة في هذه الحالة هو أن الرئيس أو الملك؛ وأن كان يعد رئيساً للسلطة التنفيذية، إلا أنه لا يمتلك قدرات سياسية تمكنه من السيطرة على كل الامور المتعلقة بالحكم، لذا فإن السلطات التنفيذية تتركز بشكل حقيقي بيد رئيس مجلس الوزراء الذي يعد المسؤول التنفيذي الأول، كما أنه يكون في الوقت ذاته خاضعاً إلى الرقابة التي تمارس عليه من قبل البرلمان^(٣٨).

أ-رئيس الدولة

تأثرت دساتير كثير من الدول بنظرية "مونتسكيو" التي نظمت العلاقة بين "السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية"، إذ أن هذه الدساتير تشير بشكل صريح إلى وجود سلطة يكون رئيس الدولة جزءاً منها؛ هي السلطة التنفيذية^(٣٩)، وعلى الرغم من أن دساتير التي تبنت النظام البرلماني قد عملت على تقليل "المسؤولية السياسية" الملقاة على عاتق رئيس الدولة؛ وجعلتها من مسؤولية رئيس الحكومة؛ كونه مسؤولاً أمام السلطة الرقابية للبرلمان، إلا أن بعض الصلاحيات بقيت للرئيس وأن كانت في اغلب الاحيان تشريفية، حتى أن بعض الدول جعلت من توقيعه اجراءً لا

يحمل أكثر من دلالات رمزية، دون أن يكون له حق الاعتراض؛ كما هو الحال في بريطانيا، لكن لا يمكن اعتبار ذلك أمرا ساريا في جميع الدول، لأن بعض التجارب تركت للرئيس حق التمتع باختصاصات مهمة^(٤٠).

ويعد منصب رئيس الدولة اعلى منصب في هرم السلطة التنفيذية في الهند، وعلى الرغم من ذلك فإن صلاحياته محدودة، غير أن تجارب الحكم في الهند اثبتت وجود قدرة لدى بعض الرؤساء على انتزاع صلاحيات مكنتهم من المساهمة بشكل فاعل في صنع القرار، ويمكن للرئيس الهندي التمتع بصلاحيات أوسع خلال الظروف غير الاعتيادية؛ التي تتطلب قرارات استثنائية؛ مثل الحروب، والكوارث، كما يحق لرئيس الهند الذي تكون ولايته بحسب الدستور خمس سنوات، توقيع القوانين التي يقرها البرلمان، ومن وجابه أيضا الحفاظ على الدستور، وإصدار أوامر اخلاء السجون من النزلاء بشكل جزئي عن طريق اصدار قرارات خاصة بذلك^(٤١). وتشابه صلاحيات الرئيس العراقي صلاحيات الرئيس الهندي؛ من حيث حماية الدستور، والمصادقة على القوانين التي يشرعها مجلس النواب، وإصدار مراسم العفو العام، يضاف إلى ذلك حق الرئيس في المصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية؛ بعد مصادقة مجلس النواب عليها، والمصادقة على احكام الاعدام، كما أن لرئيس الجمهورية في العراق ميزتان لا تمنحان لرئيس الدولة في الهند هما: حق الرئيس العراقي بتكليف مرشح الكتلة الاكبر الفائزة في الانتخابات التشريعية بتشكيل الحكومة خلال مدة لا تتجاوز شهر واحد، أما الميزة الاخرى فهي التي وردت في المادة ٨١ من الدستور العراقي والتي منحت رئيس الجمهورية الحق بإشغال منصب رئيس مجلس الوزراء في حال خلو المنصب لأي سبب كان^(٤٢).

وقد تسببت صلاحيات رئيس الجمهورية في العراق بخلافات سياسية حادة خلال أزمة تشكيل الحكومة؛ التي اندلعت بعد إستقالة رئيس مجلس الوزراء عادل عبد المهدي في تشرين الثاني ٢٠١٩ نتيجة للاحتجاجات الشعبية، حين اهتمت قوى سياسية مؤثرة الرئيس العراقي برهم صالح بتكليف عدنان الزرفي بتشكيل الحكومة دون العودة للكتلة البرلمانية الاكبر؛ التي يمنحها الدستور حق الترشيح، وقد انسحب الزرفي من الترشيح بعد رفضه من قبل كتل برلمانية كبيرة، قام بعدها رئيس الجمهورية بتكليف مرشح الكتل السياسية مصطفى الكاظمي الذي نال ثقة مجلس النواب في ٧ أيار ٢٠٢٠.

ونتيجة لذلك يمكن القول أن الهند والعراق دولتين إتحاديتين برلمائيتين؛ وهذا يمثل وجه للتشابه، إلا أن لرئيس كل منهما صلاحيات تختلف عن الأخرى، يتميز فيها الرئيس العراقي على الهندي بصلاحيات مهمة؛ تتمثل بكونه حلقة الوصل التي لا يمكن تجاوزها بين الكتل البرلمانية الكبيرة، ومنصب رئيس مجلس الوزراء، فضلا عن كونه صاحب الحق برئاسة مجلس الوزراء؛ في حال خلو المنصب، وهذا ما لا يحدث في الهند.

ويتم انتخاب رئيس الدولة في الهند؛ عن طريق "مجمع انتخابي"؛ يضم أعضاء السلطة التشريعية في المركز، وكذلك أعضاء "مجالس الولايات"، ويشترط الدستور الهندي وجود نائب واحد للرئيس من دون صلاحيات، إلا أنه يتولى مهمة تصريف القضايا الملحة؛ في حال حدث غياب للرئيس لأي سبب كان^(٤٣)، في حين أن "الدستور العراقي يتيح وجود نائب أو أكثر لرئيس الجمهورية"^(٤٤)، كما أن الرئيس العراقي يتم انتخابه بأغلبية ثلثي مجلس النواب الاتحادي فقط، دون مشاركة أعضاء المجالس المحلية في المحافظات، وبرلمان إقليم كردستان.

وعلى الرغم من وجود نص دستوري واضح في المادة ٦٢/ثانيا والتي تنص على الآتي: "تنظم بقانون أحكام اختيار نائب أو أكثر لرئيس الجمهورية"، إلا أن السلطة التنفيذية التي نتجت عن انتخابات أيار ٢٠١٨ في العراق شهدت غياب نواب رئيس الجمهورية الأمر الذي يؤشر وجود خلافا واضحا في هذا المجال بسبب:

١- أن عدم اختيار نائب واحد أو أكثر لرئيس الجمهورية يمثل تعطيل لمادة دستورية صريحة لا تقبل التأويل.

٢- تأكيد المحكمة الإتحادية على دستورية مناصب نواب رئيس الجمهورية، إذ اصدرت في تشرين الأول ٢٠١٦ قرارا ببطالان قرار رئيس الوزراء الأسبق حيدر العبادي الذي الغى هذه المناصب ضمن حزمة اصلاحات حكومية اصدرها في آب ٢٠١٥.

٣- أن عدم وجود نائب واحد على الأقل لرئيس الجمهورية قد يتسبب بأزمة في حال غياب الرئيس لأي سبب كان، لا سيما إذا كان هناك استحقاقات مهمة مثل تكليف رئيس وزراء جديد، والذي ينبغي أن يتم من قبل رئيس الجمهورية وفقا للمادة ٧٦ من الدستور.

ب- مجلس الوزراء

أوجب الدستور الهندي وجود مجلس وزراء، ورئيس للمجلس، ويقوم المجلس بتقديم المشورة لرئيس الدولة الذي يكون ملزماً بالأخذ بها، لكنه يمتلك فقط حق الطلب من مجلس الوزراء إعادة النظر فيها، دون أن يمتلك حق رفضها، ويقوم رئيس الدولة بتعيين رئيس الحكومة، كما له حق الموافقة على قبول تعيين الوزراء؛ بعد أن ترده قائمة ترشيحات بأسمائهم من رئيس الوزراء؛ الذي يكون هو وحكومته مسؤولون امام "مجلس الشعب"، وقبل تولي الوزراء مناصبهم فأنهم يخضعون لجلسة سرية مع رئيس الوزراء يؤدون خلالها القسم^(٤٥)، في حين أن "رئيس مجلس الوزراء واعضاء حكومته في العراق يؤدون اليمين الدستوري امام مجلس النواب"، كما أن الرئيس العراقي لا يمتلك حق تعيين رئيس الحكومة؛ كما يحدث في الهند؛ بل له الحق فقط في تكليفه بناءً على اقتراح من الكتلة البرلمانية الاكبر؛ ليتم بعد ذلك التصويت عليه مع وزراء حكومته في مجلس النواب، الا أن مجلس الوزراء العراقي يشابه مجلس الوزراء الهندي من ناحية خضوع المجلسين إلى رقابة السلطة التشريعية^(٤٦).

وعلى الرغم من عدم اشتراط الدستور بأن يكون رئيس مجلس الوزراء في الهند من حزب معين، الا أن العرف السياسي جرى على أن يكون المرشح لرئاسة المجلس من الحزب الفائز الاول في الانتخابات التشريعية، وفي حال لم يتم الإتفاق على رئيس مجلس الوزراء وتميريه؛ يتم اللجوء إلى "انتخابات تشريعية مبكرة"^(٤٧)، وبخلاف ذلك فأن الدستور العراقي لم يتطرق إلى "الانتخابات المبكرة" في أي من نصوصه، واكتفى بالحديث عن انتخابات برلمانية دورية؛ تجري كل اربع سنوات، كما أن الدستور العراقي يختلف عن الهندي في منحه الحق لـ"لكتلة البرلمانية الاكبر" بترشيح رئيس الوزراء.

ومن خلال دراسة تجربتي الهند والعراق البرلمائيتين يتضح أن صلاحيات السلطة التنفيذية تختلف من سلطة إلى اخرى حتى بين الدول ذات نمط الحكم المتشابه.

ومن أهم نقاط الاختلاف بين السلطة التنفيذية في الدولتين؛ هو أن الصلاحيات الممنوحة لرئيس الدولة في الهند؛ تفوق تلك التي يتمتع بها رئيس الجمهورية في العراق، فالرئيس الهندي يعد المسؤول التنفيذي الاول في الدولة، كما أن نائب الرئيس يكون رئيساً في الوقت ذاته لـ"مجلس الولايات"^(٤٨). بينما يتمتع الرئيس العراقي بصلاحيات اقل؛ إذ أن اغلب الصلاحيات تذهب لرئيس مجلس الوزراء؛ الذي يكون هو المسؤول التنفيذي الأعلى في العراق، فضلا عن كونه "القائد العام للقوات المسلحة"، بالاضافة إلى امتلاكه صلاحيات اخرى مثل "اقتراح القوانين على مجلس النواب، ورسم

السياسة العامة وتنفيذها، واعداد مشروع موازنة الدولة الاتحادية، والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات".

٢- السلطة التنفيذية في النظم الإتحادية الرئاسية

أن السلطة التنفيذية في النظم الإتحادية الرئاسية غالبا ما تكون بيد رئيس الدولة الذي يتمتع بصلاحيات متعددة ذات نطاق واسع، في ظل انعدام رئيس لمجلس الوزراء يتقاسم الصلاحيات مع رئيس الدولة الذي يكون رئيسا للحكومة في الوقت ذاته، إذ يمتلك الرئيس حق تعيين الوزراء، وحق إقالتهم لأهمهم يخضعون للمسؤولية أمامه، كما أن القرارات التي تصدر تكون صادرة بإسم رئيس الدولة، وليس بإسم مجلس الوزراء كما في النظم البرلمانية^(٤٩).

وقد نشأ النظام الرئاسي الذي يمنح القدر الأكبر من السلطة لرئيس الدولة في دولة إتحادية هي الولايات المتحدة الأمريكية التي وضع دستورها عام ١٧٨٧ في مؤتمر فيلادلفيا، ودليل اهمية الرئيس في هذا النظام هو أن تسميته أستمدت من الرئيس الامريكى، ويقوم النظام الرئاسي في الولايات المتحدة الأمريكية يقوم على ركيزتين هما^(٥٠):

١- أن السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة الامريكية هي سلطة واحدة أسندت إلى رئيس الدولة الذي يدير شؤون الحكم، وله سلطة على الوزراء دون وجود مجلس لهم، ويستمد رئيس الدولة القوة عن طريق انتخابه بشكل مباشر من قبل الشعب.

٢- وجود فصل جامد بين السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الدولة، والسلطة التشريعية، إذ يتولى الرئيس اختصاصات تنفيذية واسعة بمعزل عن السلطة التشريعية، دون وجود أي من مظاهر التعاون بين السلطتين.

وكذلك الحال في نيجيريا وهي دولة أتحادية رئاسية تكون السلطات التنفيذية والحكومة فيما بيد رئيس الاتحاد الذي يكون رئيس للدولة، ورئيس للسلطة التنفيذية، والقائد العام للقوات المسلحة في الوقت ذاته، ويتم انتخاب الرئيس مباشرة من قبل الشعب لاربع سنوات قابلة للتجديد لمرّة واحدة، إلا أن ما يميز نيجيريا عن الولايات المتحدة الامريكية هو وجود من يساعد الرئيس النيجيري في ادارة الدولة بموجب الدستور، وهم كل من نائب الرئيس ومجلس الوزراء، ويتم انتخاب نائب الرئيس من قبل الشعب، بينما يتولى رئيس الدولة مهمة اختيار اعضاء مجلس الوزراء^(٥١).

ولا يقتصر الاختلاف على ذلك، إذ توجد اختلافات أخرى من حيث أسس ومتطلبات السلطة التنفيذية في الدولتين، فالصلاحيات التي تتمتع بها السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة الأمريكية ساهمت بشكل أو بآخر في تعزيز النظام الديمقراطي فيها القائم على أساس الفصل شبه المطلق بين السلطات، إذ يقوم الرئيس بأختيار وزرائه ومستشاريه وكبار المسؤولين بعيدا عن التدخل والرقابة خلال مدة ولايته، الا أن التطبيق اثبت أن ذلك غير ممكن في دولة اتحادية من عالم الجنوب مثل نيجيريا، لأنه غالبا ما يؤدي إلى الإستبداد، وسوء استخدام السلطة، وهيمنة رئيس الدولة على الحياة السياسية^(٥٢)، حتى أن استئثار رئيس الدولة بالسلطة وعدم منح الولايات التابعة للإتحاد النيجيري حقوقها التي وردت في الدستور تسبب بإندلاع حرب أهلية استمرت ٣ اعوام بين ١٩٦٧ و ١٩٧٠، تلاها انقلابات عسكرية متتالية، الا أن توقف الحرب الأهلية لم يوقف عمليات الاغتيال للضباط والمسؤولين، وعمليات القتل والخطف المتبادلة بين الجماعات النيجيرية المختلفة، كل ذلك زاد من مخاوف الاقليات في الولايات الذين دفعوا الثمن الاكبر لعدم الإستقرار السياسي في نيجيريا^(٥٣).

وعلى الرغم من زيادة عدد الولايات في نيجيريا إلى ٣٠ ولاية منذ عام ١٩٩١ من اجل منحها قدر اكبر من الصلاحيات بهدف تخفيف التوترات السياسية والاجتماعية، الا أن ذلك لم يخفف كثيرا من مركزية السلطة التنفيذية التي يمارسها رئيس الدولة^(٥٤)، إذ قام الرؤساء وبرزهم الجنرال بابانجيديا باجراء تعديلات على عدد من مواد الدستور بالشكل الذي يتماشى مع حكم المؤسسة العسكرية التي ينحدر منها بابانجيديا الذي استخدم القوة على نطاق واسع لفرض قراراته غير مبالي بالتوترات الداخلية والانتقادات الخارجية^(٥٥)، لكن ذلك وأن حقق اندماجا شكليا ضمن الإتحاد النيجيري الا أن هذا الأندماج كان مؤقتا لأن قضية تفكك الجماعات الأثنية بقيت تمثل خطرا دائما يهدد نيجيريا بين الحين والآخر^(٥٦). وبخلاف ذلك فأن الولايات المتحدة الأمريكية لم تشهد مثل هذه الإضطرابات بسبب مساهمة السلطة التنفيذية الممثلة برؤساء الدولة الذين تعاقبوا على الحكم في تعزيز الإستقرار السياسي في مختلف الولايات عن طريق اعتماد الإنتخابات الدورية الضامنة لعدم حدوث اضطراب سياسي، إذ يرى ألكسي دوتوكفيل في كتابه "عن الديمقراطية في أميركا"، أن دورية الانتخابات هي الضامن لتداول السلطة بين الرؤساء، لاعتقاده أن اجراء الانتخابات في فترات متقاربة - أي كل عام أو عامين - يزيد من احتمالات الصراع الناتج عن الإفراط في استخدام وسائل

الفوز التي تؤدي إلى التغيير المستمر، في حين أن اجراء الانتخابات في فترات متباعدة يؤدي إلى الإضطراب السياسي، ويضيف دوتوكفيل ((هكذا تكون الدولة في الحالة الاولى عرضة لعدم الاستقرار من جهة، كما أنها قد تشهد ثورة من جهة ثانية، فالحالة الاولى تسيء إلى جودة الحكم، والثانية تهدد وجود الحكم))^(٥٧)، وعن طريق اتباع الشكل الحالي للسلطة التنفيذية يكون الفدراليين في الولايات المتحدة الامريكية قد جمعوا بين النظام الجمهوري القائم على قوة سلطة رئيس الدولة، وفي الوقت ذاته حافظوا على قدر مناسب من التعددية التي تحولت بمرور الوقت إلى ثنائية حزبية لا تتيح لحزب محدد الاستئثار بالسلطة لفترة طويلة كما يحدث في عالم الجنوب سواء كان في نيجيريا، أو في دول اتحادية رئاسة اخرى^(٥٨).

الخاتمة

بعد الإنتهاء من البحث في دور السلطة التنفيذية في تجارب الدول الاتحادية بالإعتماد على نماذج مختارة، توصلنا إلى النتائج الآتية:

١- أن دور السلطة التنفيذية في الدول الاتحادية الرئاسية يكون مقترنا برئيس الدولة وحده الذي يمارس في الوقت ذاته صلاحيات تنفيذية مهمة أبرزها رئيس مجلس الوزراء الذين يمتلك حق تعيينهم، بخلاف الدول الاتحادية البرلمانية التي تقسم فيها الصلاحيات التنفيذية بين رئيس الدولة أو الملك من جهة، ومجلس الوزراء من جهة اخرى، مع وجود ميل لتمع مجلس الوزراء بصلاحيات اكبر.

٢- اتضح من خلال البحث في السلطة التنفيذية في الدول الاتحادية أن هذه السلطة يمكن أن تعمل بقوة في الدول الرئاسية التي يتمتع فيها رئيس الدولة بصلاحيات واسعة تمكنه من اتخاذ القرارات المصيرية، وعن طريق دراسة تجرّبي الولايات المتحدة الامريكية ونيجيريا فأن صلاحيات الرئيس في الدولتين وأن اختلفت بعضها عن الاخرى الا أنها تشير إلى وجود تفوق واضح للسلطة التنفيذية على بقية السلطات سواء كان في مركز الأتحاد أو في الولايات والأقاليم.

٣- اختلفت صلاحيات رئيس الدولة، ورئيس مجلس الوزراء، في الدولة الاتحادية البرلمانية من تجربة إلى اخرى، وعلى الرغم من أن السلطة في الهند تكون بيد مجلس الوزراء مع منح صلاحيات نسبية لرئيس الدولة، فأن مجلس الوزراء العراقي يتمتع بصلاحيات أوسع بكثير من تلك الممنوحة لنظيره الهندي، حيث تمتلك الحكومة العراقية حق رسم السياسات وتنفيذها، كما أن رئيسها ووزراءه يتم

التصويت عليهم من قبل مثلي الشعب في مجلس النواب، ولا يتم انهاء عملهم الا عن طريق تصويت المجلس ذاته بحجب الثقة عنهم.

٤- يمكن القول أن الهند والعراق دولتين إتحاديتين برلمانيتين، الا أن لرئيس كل منهما صلاحيات تختلف عن الأخرى، يتميز فيها الرئيس العراقي على الهندي بصلاحيات مهمة تتمثل بكونه حلقة الوصل التي لا يمكن تجاوزها بين الكتل البرلمانية الكبيرة، ومنصب رئيس مجلس الوزراء، لأن الرئيس العراقي هو صاحب الحق وفقا للدستور بتكليف مرشح الكتلة الأكبر بتشكيل الحكومة، فضلا عن كونه صاحب الحق برئاسة مجلس الوزراء في حال خلو المنصب، وهذا ما لا يحدث في الهند.

٥- أن وجود الدول الإتحادية لا يعني بالضرورة أن هذه الدولة تطبق مبادئ الديمقراطية بشكل كامل، لأن الأمر يبقى نسبيا يحكمه مدى التزام السلطة التنفيذية بالحدود التي وضعتها لها الدساتير.

الهوامش :

^١ (جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد، ط٣، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٢، ص١١-١٣.

^٢ (عبد السلام ابراهيم بغدادي، الدولة العربية المعاصرة بين اشكالية المكونات الاثنية المغلقة وخيار المؤسسات الوظيفية المفتوحة، مجلة دراسات البيان، مركز البيان للدراسات والتخطيط، العدد ١، ٢٠١٧، ص١٣٣-١٣٤.

*توجد كثير من تجارب الدول الإتحادية التي تتبع النظام البرلماني، الا أن هذا البحث ركز على تجربتين إتحاديتين برلمانيتين، الأولى هي الهندية كون الهند تمثل أكبر ديمقراطية في العالم خارج العالم الغربي، والثانية هي التجربة العراقية التي ما زالت ناشئة تتطلب كثير من البحث من أجل الوقوف على مكامن نجاحها وتطويرها، والاختلافات التي رافقتها ومحاولة تجاوزها أو الحد منها.

^٣ (ستار جبار علاي، التجربة الهندية أكبر ديمقراطية في العالم، ط١، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٧، ص٩.

^٤ (امتياز عالم القاسمي، معاهد تدريب القضاء والافتاء ومناهجها في الهند: دراسة علمية، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٤، ص٢٦.

^٥ (ستار جبار علاي، مصدر سبق ذكره، ص٦٤ - ٦٥.

^٦ (محمد احمد عقله المومني، الجغرافية السياسية والجيوبوليتيكا في القرن الواحد والعشرين، ط١، اردب (الاردن)، دار الكتاب الثقافي، ٢٠٠٥، ص١٥٣.

- ٧ (فلاح خلف كاظم الزهيري، الهند نموذج التوظيف الايجابي للتعديدية المتنوعة، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٦، العدد ٥٣، ص ٣٤٣.
- ٨ (دستور الهند لعام ١٩٤٩ مع تعديلاته لغاية عام ٢٠١٢.
- ٩ (دستور الهند لعام ١٩٤٩، المصدر نفسه.
- ١٠ (فلاح خلف كاظم الزهيري، مصدر سبق ذكره، ص ٣٧٢ - ٣٧٤.
- ١١ (بارينجتون مور، الاصول الاجتماعية للدكتاتورية والديمقراطية، ترجمة احمد محمود، ط١، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٨، ص ٣٦٧.
- ١٢ (عبد المجيد القصير، في السياسة وعلى هوامشها، ط١، بيروت، دار الفارابي، ٢٠١٧، ص ٢٨٨.
- ١٣ (الدستور العراقي الدائم ٢٠٠٥.
- ١٤ (زهراء علاوي عودة، توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية والحكومة المحلية في العراق، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، ٢٠١٩، ص ١٤.
- ١٥ (يمامة محمد حسن كشكول، مصدر سبق ذكره، ص ٣٧.
- ١٦ (عبد السلام ابراهيم بغداددي، دور الفدرالية في تحقيق المصالح العليا للدول العربية او الاضرار بها، مجموعة مؤلفين، الفدرالية: الفكرة وتداعيات تطبيقها في العالم العربي، ط١، عمان، مركز دراسات الشرق الاوسط، ٢٠١٥، ص ٧٥.
- ١٧ (دهام محمد العزاوي، الاحتلال الامريكي وابعاد الفدرالية الكردية، ط١، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠٠٩، ص ٥٣.
- ١٨ (نوري رشيد نوري ومنى محمد عبد الرزاق، مسوغات الدولة الاتحادية: دراسة قانونية في ظل الواقع العراقي، مجلة رسالة الحقوق، العدد ٢، ٢٠١٦، ص ١٩٣ - ١٩٤.
- ١٩ (زهراء علاوي عودة، مصدر سبق ذكره، ص ١٨٠.
- ٢٠ (زهراء علاوي عودة، مصدر سبق ذكره، ص ١٨٠ - ١٨٢.
- ٢١ (الكسي دوتوكفيل، عن الديمقراطية في اميركا، ترجمة بسام حجار، ط١، بغداد، مركز الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٧، ص ٢٠٠ - ٢٠١.
- *توجد كثير من الدول الاتحادية التي تتبع النظام الرئاسي، الا أن البحث ركز على تجربتين هي الامريكية كون الولايات المتحدة الاميركية كانت أول دولة إتحادية ديمقراطية في العالم، كما أن نيجيريا تعد واحدة الدول الرئاسية المهمة التي تبنت الخيار الإتحادي كحل للتقليل من حدة الصراعات الإثنية.
- ٢٢ (جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، ترجمة مركز الخليج للابحاث، ط١، دبي، مركز الخليج للابحاث ٢٠٠٤، ص ٦٠٤.
- ٢٣ (عبد السلام ابراهيم بغداددي، الدولة العربية المعاصرة بين اشكالية المكونات الاثنية المغلقة وخيار المؤسسات الوظيفية المفتوحة، مصدر سبق ذكره، ص ١١٣.
- ٢٤ (صمويل هنتغتون، من نحن؟ المناظرة الكبرى حول امريكا، ترجمة احمد مختار الجمال، ط١، القاهرة، المركز القومي للترجمة، ٢٠٠٩، ص ٤٧٥.
- ٢٥ (رونالد واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالي برهومة واخرون، طبعة خاصة، كندا، منتدى الاتحادات الفدرالية، ٢٠٠٦، ص ٢٧.
- ٢٦ (الكسي دوتوكفيل، مصدر سبق ذكره، ص ٥٨ - ٥٩.
- ٢٧ (المصدر نفسه، ص ٢١٥ - ٢١٦.

- ^{٢٨} (رونالد واتس، مصدر سبق ذكره، ص٢٨.
- ^{٢٩} (الدستور الأمريكي، المادة الرابعة.
- ^{٣٠} (عماد رزيك عمر، الاسس الفكرية والدستورية للنظام الفدرالي الامريكي، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الانبار، المجلد التاسع، العدد٢، ٢٠١٩، ص٤٧٥.
- ^{٣١} (محمد عبد الكريم احمد، بوكو حرام من الجماعة إلى الولاية أزمة التطرف والفساد في افريقيا، ط١، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٧، ص٢٨ - ٢٩.
- ^{٣٢} (المصدر نفسه، ص٣٥.
- ^{٣٣} (صالح محمود القاسم، النظام السياسي ومشكلة الجنوب في السودان، ط١ن عمان، دار جليس الزمان، ٢٠١١، ص٣٤.
- ^{٣٤} (هيفاء احمد محمد، ظاهرة عدم الاستقرار السياسي في نيجيريا: دراسة في حركة دلتا نهر النيجر، مجلة دراسات دولية، العدد ٤٦، ٢٠١٠، ص٩٩.
- ^{٣٥} (خيرى عبد الرزاق، تداول السلطة في نيجيريا، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد٢٦، ٢٠٠٥، ص٥٩.
- ^{٣٦} (داسي سفيان، الانقسامات المجتمعية والصراع على السلطة في افريقيا: دراسة في التعقيدات الإثنية وإشكالية بناء الدولة في نيجيريا، موقع مجلة قراءات افريقية، تموز ٢٠١٧، على الرابط: <http://www.qiraatafrican.com/>
- ^{٣٧} (بوزيدي يحيى ورحالي محمد، آليات صنع القرار السياسي في المؤسسات الحاكمة في افريقيا: خطوات متباطئة نحو المأسسة، مجلة قراءات افريقية، العدد ٤٣، كانون الثاني ٢٠٢٠، ص٤٨.
- ^{٣٨} (احمد عبد اللطيف ابراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني: دراسة مقارنة، ط١، الرياض، مكتبة القانون والاقتصاد، ص١٢.
- ^{٣٩} (سمير داود سلمان، محددات سلطة رئيس الوزراء في النظام البرلماني الثابت، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٩، ص١٧.
- ^{٤٠} (علي مجيد العكيلي ولمى علي الظاهري، قاعدة التوزيع الوزاري المجاور في الانظمة الدستورية المعاصرة، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٨، ص٧ - ٨.
- ^{٤١} (محمود نعمان، السياسة الخارجية الهندية تجاه القضية الفلسطينية، ط١، دار الجندي للنشر والتوزيع، ٢٠١٢، ص٧٩.
- ^{٤٢} (الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥، المواد ٧٣ و ٧٦ و ٨١.
- ^{٤٣} (محمود نعمان، مصدر سبق ذكره، ص٧٩.
- ^{٤٤} (الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، المادة ٦٩.
- ^{٤٥} (دستور الهند لعام ١٩٤٩ مع التعديلات لغاية عام ٢٠١٢، المادتين ٧٤ و ٧٥.
- ^{٤٦} (الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، المادة ٧٦.
- ^{٤٧} (محمود نعمان، مصدر سبق ذكره، ص٧٩-٨٠.
- ^{٤٨} (دستور الهند لعام ١٩٤٩ مع التعديلات لغاية عام ٢٠١٢، المادتين ٥٣-٦٤.
- ^{٤٩} (مروان محمد محروس، مسؤولية رئيس الدولة في النظام الرئاسي والفقہ الاسلامي، ط١، عمان، دار الاعلام، ٢٠٠٢، ص١٤ - ١٧.

- ٥٠ (شامل حافظ شنان الموسوي، تعديل الدستور وأثره على نظام الحكم في الدولة، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٨، ص١٨٨.
- ٥١ (هيفاء احمد مجد، مصدر سبق ذكره، ص٩٩.
- ٥٢ (نعيم ابراهيم الظاهر، مصدر سبق ذكره، ص٢٠٤.
- ٥٣ (عفراء عطا عبد الكريم، التطورات السياسية في نيجيريا، مجلة كلية التربية الأساسية، العدد ٨٠، ٢٠١٣، ص٥٥١.
- ٥٤ (احمد محمد طنش وأمنة سعدون عباس، نيجيريا بين عامي ١٩٨٣ - ١٩٩٣: قراءة في المشهد السياسي، مجلة القادسية للعلوم الانسانية، العدد ٣، ٢٠١٧، ص٣٤٤.
- ٥٥ (المصدر نفسه، ص٣٥٠.
- ٥٦ (عبد السلام ابراهيم بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلات الاقليات في افريقيا، ط٢، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠، ص٢٠٧.
- ٥٧ (الكسي دو توكفيل، مصدر سبق ذكره، ص٦١ - ٦٢.
- ٥٨ (جون الستر و رون سلاجستاد، الدستورية والديمقراطية: دراسة في العقلانية والتغيير الاجتماعي، ترجمة سمير عزت نصار، عمان، دار النسر للنشر والتوزيع، ١٩٩٨، ص٢٦٤.

قائمة المصادر

اولا: الدساتير

- ١-الدستور الأمريكي
- ٢- الدستور العراقي الدائم لسنة ٢٠٠٥
- ٣- الدستور الهندي لعام ١٩٤٩ مع التعديلات لغاية عام ٢٠١٢.

ثانيا: الكتب

- ١- احمد عبد اللطيف ابراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني: دراسة مقارنة، ط١، الرياض، مكتبة القانون والاقتصاد.
- ٢- الكسي دوتوكفيل، عن الديمقراطية في اميركا، ترجمة بسام حجار، ط١، بغداد، مركز الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٧.
- ٣- امتياز عالم القاسمي، معاهد تدريب القضاء والافتاء ومناهجها في الهند: دراسة علمية، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٤.
- ٤- جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد، ط٣، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٢.
- ٥- جون الستر و رون سلاجستاد، الدستورية والديمقراطية: دراسة في العقلانية والتغيير الاجتماعي، ترجمة سمير عزت نصار، عمان، دار النسر للنشر والتوزيع، ١٩٩٨.
- ٦- جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، ترجمة مركز الخليج للابحاث، ط١، دبي، مركز الخليج للابحاث، ٢٠٠٤.

- ٧- دهام محمد العزاوي، الاحتلال الامريكي وابعاد الفدرالية الكردية، ط١، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠٠٩
- ٨- رونالد ل واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالي برهومة واخرون، طبعة خاصة، كندا، منتدى الاتحادات الفدرالية، ٢٠٠٦.
- ٩- ستار جبار علاي، التجربة الهندية اكبر ديمقراطية في العالم، ط١، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٧، ص٩،
- ١٠- سمير داود سلمان، محددات سلطة رئيس الوزراء في النظام البرلماني الثابت، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٩
- ١١- شامل حافظ شنان الموسوي، تعديل الدستور وأثره على نظام الحكم في الدولة، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٨
- ١٢- صالح محمود القاسم، النظام السياسي ومشكلة الجنوب في السودان، ط١، عمان، دار جليس الزمان، ٢٠١١
- ١٣- صمويل هنتغتون، من نحن؟ المناظرة الكبرى حول امريكا، ترجمة احمد مختار الجمال، ط١، القاهرة، المركز القومي للترجمة، ٢٠٠٩
- ١٤- عبد السلام ابراهيم بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلات الاقلييات في افريقيا، ط٢، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠.
- ١٥- عبد السلام ابراهيم بغدادي، دور الفدرالية في تحقيق المصالح العليا للدول العربية او الاضرار بها، مجموعة مؤلفين، الفدرالية: الفكرة وتداعيات تطبيقها في العالم العربي، ط١، عمان، مركز دراسات الشرق الاوسط، ٢٠١٥
- ١٦- عبد المجيد القصير، في السياسة وعلى هوامشها، ط١، بيروت، دار الفارابي، ٢٠١٧
- ١٧- علي مجيد العكيلي ولمي علي الظاهري، قاعدة التوزيع الوزاري المجاور في الانظمة الدستورية المعاصرة، ط١، القاهرة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٨
- ١٨- محمد احمد عقله المومني، الجغرافية السياسية والجيوپوليتيكا في القرن الواحد والعشرين، ط١، اربد (الاردن)، دار الكتاب الثقافي، ٢٠٠٥ ص١٥٣
- ١٩- محمد عبد الكريم احمد، بوكو حرام من الجماعة إلى الولاية أزمة التطرف والفساد في افريقيا، ط١، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٧
- ٢٠- محمود نعمان، السياسة الخارجية الهندية تجاه القضية الفلسطينية، ط١، دار الجندي للنشر والتوزيع، ٢٠١٢.
- ٢١- مروان محمد محروس، مسؤولية رئيس الدولة في النظام الرئاسي والفقہ الاسلامي، ط١، عمان، دار الاعلام، ٢٠٠٢
- ٢٢- بارينجتون مور، الاصول الاجتماعية للدكتاتورية والديمقراطية، ترجمة احمد محمود، ط١، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٨.

ثالثا: الدوريات

- ١- احمد محمد طنش وأمنة سعدون عباس، نيجيريا بين عامي ١٩٨٣ - ١٩٩٣: قراءة في المشهد السياسي، مجلة القادسية للعلوم الانسانية، العدد ٣، ٢٠١٧

- ٢- بوزيدي يحيى ورحالي محمد، آليات صنع القرار السياسي في المؤسسات الحاكمة في افريقيا: خطوات متباطئة نحو المأسسة، مجلة قراءات افريقية، العدد ٤٣، كانون الثاني، ٢٠٢٠
- ٣- خيرى عبد الرزاق، تداول السلطة في نيجيريا، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد ٢٦، ٢٠٠٥.
- ٤- داسي سفيان، الانقسامات المجتمعية والصراع على السلطة في افريقيا: دراسة في التعقيدات الإثنية وإشكالية بناء الدولة في نيجيريا، موقع مجلة قراءات افريقية، تموز ٢٠١٧
- ٥- عبد السلام ابراهيم بغدادى، الدولة العربية المعاصرة بين اشكالية المكونات الإثنية المغلقة وخيار المؤسسات الوظيفية المفتوحة، مجلة دراسات البيان، مركز البيان للدراسات والتخطيط، العدد ١، ٢٠١٧،
- ٦- عفراء عطا عبد الكريم، التطورات السياسية في نيجيريا، مجلة كلية التربية الأساسية، العدد ٨٠، ٢٠١٣،
- ٧- عماد رزيك عمر، الاسس الفكرية والدستورية للنظام الفدرالي الامريكى، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الانبار، المجلد التاسع، العدد ٢، ٢٠١٩.
- ٨- فلاح خلف كاظم الزهيري، الهند نموذج التوظيف الايجابي للتعددية المتنوعة، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٦، العدد ٥٣.
- ٩- نوري رشيد نوري ومنى محمد عبد الرزاق، مسوغات الدولة الاتحادية: دراسة قانونية في ظل الواقع العراقي، مجلة رسالة الحقوق، العدد ٢، ٢٠١٦.
- ١٠- هيفاء احمد محمد، ظاهرة عدم الاستقرار السياسي في نيجيريا: دراسة في حركة دلتا نهر النيجر، مجلة دراسات دولية، العدد ٤٦، ٢٠١٠.

رابعاً: الرسائل العلمية

- ١-زهراء علاوي عودة، توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية والحكومة المحلية في العراق، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، ٢٠١٩.

English source:

First: constitutions

1- The US Constitution

2- The permanent Iraqi constitution 2005

3- Indian Constitution of 1949 with amendments up to 2012.

Second: books

1- Ahmed Abdel-Latif Ibrahim Al-Sayed, The Legislative and Executive Authorities in the Parliamentary System: A Comparative Study, 1st Edition, Riyadh, Library of Law and Economics.

- 2- Alexis Dotocville, On Democracy in America, translated by Bassam Hajar, 1st Edition, Baghdad, Center for Strategic Studies, 2007.
- 3- Imtiaz Alem Al Qasimi, Judicial Training Institutes and Their Curricula in India: A Scientific Study, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 2014.
- 4- George Bordeaux, The State, translated by Salim Haddad, 3rd edition, Beirut, University Foundation for Studies, Publishing and Distribution, 2002
- 5- John Ulster and Ron Slagstad, Constitutionalism and Democracy: A Study of Rationality and Social Change, translated by Samir Ezzat Nassar, Amman, Dar Al-Nisr for Publishing and Distribution, 1998.
- 6- John Bellis and Steve Smith, Globalization of World Politics, translated by the Gulf Research Center, 1st edition, Dubai, Gulf Research Center 2004.
- 7- Daham Muhammad Al-Azzawi, The American Occupation and the Dimensions of Kurdish Federalism, 1st Edition, Doha, Al Jazeera Center for Studies, 2009.
- 8- Ronald L Watts, Federal Systems, translated by Ghaly Barhouma and others, special edition, Canada, Forum of Federations, 2006.
- 9- Star Jabbar Alai, The Indian Experience, The Largest Democracy in the World, 1st Edition, Cairo, Al-Arabi for Publishing and Distribution, 2017, p. 9.
- 10- Samir Daoud Salman, Determinants of the Prime Minister's Authority in the Fixed Parliamentary System, 1st Edition, Cairo, Arab Center for Publishing and Distribution, 2019.
- 11- Shamil Hafez Shanan al-Mousawi, Amending the Constitution and its Impact on the System of Government in the State, 1st Edition, Cairo, Arab Center for Publishing and Distribution, 2018.
- 12- Salih Mahmoud Al-Qasim, The Political System and the Problem of the South in Sudan, 1st Edition, Amman, Dar Jalis Al-Zaman, 2011.
- 13- Samuel Huntington, who are we? The Great Debate on America, translated by Ahmed Mukhtar Al-Gammal, 1st edition, Cairo, the National Center for Translation, 2009.
- 14- Abd al-Salam Ibrahim Baghdadi, National Unity and the Problems of Minorities in Africa, 2nd Edition, Beirut, Center for Arab Unity Studies, 2000.
- 15- Abd al-Salam Ibrahim Baghdadi, The Role of Federalism in Achieving or Harming the Higher Interests of Arab Countries, Group of Authors, Federalism: The Idea and the Implications of Its Application in the Arab World, 1st Edition, Amman, Center for Middle East Studies, 2015.

- 16- Abdul Majeed Al Qaseer, On Politics and Its Margins, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Farabi, 2017
 - 17- Ali Majid Al-Agaili and Lama Ali Al-Dhaheri, The rule of the adjacent ministerial distribution in contemporary constitutional systems, 1st edition, Cairo, Arab Center for Publishing and Distribution, 2018.
 - 18- Muhammad Ahmad Aqla al-Momani, Political Geography and Geopolitics in the Twenty-First Century, 1st Edition, Irbid (Jordan), Dar al-Kitab al-Thaqafi, 2005, p. 153.
 - 19- Muhammad Abdul-Karim Ahmed, Boko Haram from the group to the state, the crisis of extremism and corruption in Africa, 1st edition, Cairo, Al-Araby for Publishing and Distribution, 2017.
 - 20- Mahmoud Noman, Indian Foreign Policy towards the Palestinian Cause, 1st Edition, Dar Al-Jundi for Publishing and Distribution, 2012.
 - 21- Marwan Muhammad Mahrous, The Responsibility of the Head of State in the Presidential System and Islamic Jurisprudence, 1st Edition, Amman, Media House, 2002.
 - 22- Barrington Moore, The Social Origins of Dictatorship and Democracy, translated by Ahmed Mahmoud, 1st Edition, Beirut, Arab Organization for Translation, 2008
- Third: periodicals and research
- 1- Ahmed Muhammad Tanesh and Amna Saadoun Abbas, Nigeria between 1983-1993: Reading in the Political Scene, Al-Qadisiyah Journal for Human Sciences, No. 3, 2017.
 - 2- Bouzidi Yahya and Rahali Muhammad, Mechanisms of Political Decision-Making in the Governing Institutions in Africa: Slow Steps towards Institutionalization, African Readings Magazine, No. 43, January 2020.
 - 3- Khairi Abdul Razzaq, The Devolution of Power in Nigeria, Journal of International Studies, Center for Strategic and International Studies, No. 26, 2005.
 - 4- Dassi Sufian, Societal Divisions and the Struggle for Power in Africa: A Study of Ethnic Complexities and the Problem of State Building in Nigeria, African Readings magazine website, July 2017
 - 5- Abd al-Salam Ibrahim Baghdadi, The Contemporary Arab State between the Problematic of Closed Ethnic Components and the Choice of Open Functional Institutions, Al-Bayan Studies Journal, Al-Bayan Center for Studies and Planning, Issue 1, 2017.

- 6- Afra Atta Abdel Karim, Political Developments in Nigeria, Journal of the College of Basic Education, No. 80, 2013.
 - 7- Imad Rzek Omar, The Intellectual and Constitutional Foundations of the American Federal System, Anbar University Journal for Legal and Political Sciences, Anbar University, Volume IX, Issue 2, 2019.
 - 8- Falah Khalaf Kazem Al-Zuhairi, India: The Positive Employment Model for Diversity, Journal of Al-Mustansiriya Center for Arab and International Studies, Al-Mustansiriya University, 2016, No. 53.
 - 9- Nouri Rashid Nouri and Mona Muhammad Abd al-Razzaq, Justifications for the Federal State: A Legal Study in the Light of the Iraqi Reality, Resala al-Huqooq Journal, Issue 2, 2016.
 - 10- Haifa Ahmed Mohamed, The Phenomenon of Political Instability in Nigeria: A Study of the Niger Delta Movement, International Studies Journal, No. 46, 2010.
- Fourth: Scientific Theses
- 1- Zahraa Allawi Odeh, Distribution of competencies between the central and local government in Iraq, Master's thesis, College of Political Science, University of Baghdad, 2019.